الماالنجس من غير شيوع على جسده ثم اذا غسل قليلا يصعد بنصره ثم خنصره
ثم السبابة ان احتاج ليتمكن من التنظيف ولا يقتصر على اصبع واحدة لانه يو
رث مرضا ولا يحصل به كمال النظافة والمراة تصعد بنصرها واوسطها معا
بهما معا ابتدا خشية حصول اللذة لو ابتدات باصبع واحدة فربما وجب عليها
الغسل ولم تشعر والعذرا لا تستنجي باصبع باصابعها بل براحة كفها خوفا من ازالة
العذرة ويبالغ المستنجي في التنظيف حتى يقطع الرايحة الكريهة ولم يقدر
بعدد لان الصحيح تفويضه الى الراي حتى يطمئن القلب بالطهارة بيقين او
بغلبة الظن وقيل يقدر في حق الموسوس بسبع او ثلاث وقيل في الاحليل بثلاث
وفي المقعدة بتسع وبعشر ويبالغ في ارخا المقعدة ليزيل ما في الترخ بقدر
الامكان ان لم يكن صايما والصايم لا يبالغ حفظا للصوم عن الفساد ويحترز
ايضا من ادخال الاصبع مبتلة لانه يفسد الصوم فاذا فرغ من الاستنجا بالما
غسل يده ثانيا ونشف مقعدته قبل القيام لئلا تجذب المقعدة شيا من
الماء اذا كان صايما ويستحب لغير الصايم حفظ الثوب عن الما المستعمل

فصل فيما يجوز به الاستنجا وما يكره به وما يكره فعله

لا يجوز كشف العورة للاستنجا لحرمته والفسق به فلا يرتكبه لاقامة السنة ويمسح المخرج
من تحت الثياب بنحو حجر وان تركه صحت الصلاة بدونه وان تجاوزت
النجاسة وزاد المتجاوز بانفراده على قدر الدرهم وزنا في المتجسدة و
مساحة في المايعة لا تصح معه الصلاة لزيادته على المعفو عنه اذا وجد
ما يزيله من مايع او ما ويحتال لازالته من غير كشف العورة عند من
يراه تحرزا عن ارتكاب المحرم بالقدر الممكن وان ما اذا لم يزد الا بالضم لما في
المخرج فلا يفترض تركه لان ما في المخرج ساقط الاعتبار ويكره الاستنجا بعظم
وروث لقوله عليه الصلاة والسلام لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانه
زاد اخوانكم الجن فانه يجد وهما صار العظم كان لم يوكل فيها كلونه وصار

الروث

الروث شعيرا او تبنا الدوابهم معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم والنهي يقتضي كراهة
التحريم وطعام لادمي وبهيمة للاهانة والاسراف وقد نهي عنه عليه السلام
وآجر بمد الهمزة وضم الجيم وتشديد الراء المهملة فارسي معرب وهو الطوب
بلغة اهل مصر ويقال له آجور على وزن فاعول اللبن المحرق فلا ينقي المحل ويو
ذيه فيكره وخزف صغار الحصى فلا ينقي ويلوث اليد وفحم لتلويثه وزجاج
وجص لانه يضر بالمحل وشي محترم لتقومه كخرقة ديباج وقطن لاتلاف الما
لية والاستنجا بها يورث الفقر ويكره الاستنجا باليد اليمنى لقوله صلى الله عليه وسلم
اذا بال احدكم فلا يمسح ذكره بيمينه واذا اتى الخلا فلا يتمسح بيمينه واذا شرب
فلا يشرب نفسا واحدا الا من عذر باليسرى فيستنجي بصب خادم او من ما
جار ويدخل الخلا بمد ودا المتوضى والمراد بيت التغوط برجله اليسرى
ابتدا او ستوت الراس استحبابا تكرمة لليمنى لانه مستقذر بحضرة الشيطان و
لهذا يستعيذ اي يعتصم بالله من الشيطان الرجيم قبل دخوله وقبل كشف
عورته ويقدم تسمية الله تعالى على الاستعاذة لقوله عليه السلام ستر ما بين
اعين الجن وعورات بني ادم اذا دخل احدكم الخلا ان يقول بسم الله ولقوله
عليه السلام ان الحشوش محتضرة فاذا اتى فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبا
يث والشيطان معروف وهو من شطن يشطن اذا بعد ويقال فيه شاطن
وشيطن ويسمى بذلك كل متمرد من الجن والانس والدواب لبعد غورهم
في الشر وقيل من شاط يشيط اذا اهلك فالمتمرد هالك بتمرده ويجوز ان
يكون سمي بفعلان لمبالغته في اهلاك غيره والرجيم مطرود باللعن
والحشوش جمع الحش بالفتح والضم بستان النخيل في الاصل ثم استعمل في موضع
قضا الحاجة واحتضارها رصد بني ادم بالاذى والفساد لانها مواضع يهجر فيها ذكر الله
بخروج الخارج ويجلس معتمدا على يساره لانه اسهل لخروج الخارج ويو
سع فيما بين رجليه ولا يتكلم الا لضرورة لانه يمقت به ويكره تحريما استقبال